

حوكمة الجمعية الخيرية بمحails

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية البر بمحails عسير
Al Ber Charity Association In Muhail Assir
رائدة العمل الخيري بتهامة عسير

إعداد إدارة الحوكمة



@albermuhail



albermuhail@gmail.com



0553154125



<https://www.bermuhail.org.sa>



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية البر بمحail عسير

مسجلة برقم (١٨٤)

سياسات الاستثمار

في

الجمعية الخيرية محail

عسير





قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية

- ١- يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية واقتراح مجالاتها وإقرارها من الجمعية العمومية.
- ٢- تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وإتمام إجراءاته.
- ٣- تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
- ٤- يجب ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف صافي أصول الجمعية وقت بدء الاستثمار.
- ٥ - يحق لمجلس الإدارة أن يستثمر إيرادات الجمعية في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن يعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
- ٦ - يجوز لمجلس الإدارة بعد موافقة الوزارة أن يساهم كشخصية اعتبارية بالمؤسسات والشركات التي تنشأ في منطقة خدماتها بشرط أن تكون المساهمة من شأنها تحقيق أهداف الجمعية علة ألا يزيد عن نصف صافي أصول الجمعية وقت المساهمة.
- ٧- تبذل الجمعية كل الجهود الممكنة في تخصيص ثلث إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية صافي أصول الجمعية وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك علة برامج وأنشطة الجمعية.
- ٨- تتجنب الجمعية المضاربات المالية وذلك حسب الفقرة (١١) من المادة (٢١) من نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية والاقتصار على الاستثمارات الآمنة ذات المخاطر منخفضة أو متوسطة بحد أعلي) مع المحافظة على صافي أصول الجمعية.
- ٩- ينبغي ألا يؤثر استثمار الفائض من الأموال على السيولة لدى الجمعية وقدراتها على تقديم خدمات وبرامج الجمعية الأساسية التي أنشأت من أجلها اعتماد المجلس

تم اعتماد سياسة الاستثمار للجمعية في اجتماع المجلس رقم ٢

المنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١

